## الجُمهوريّة اللبنانيّة وزارة الداخلية والبلديات

محافظة جبل لبنان قضاء كسروان بلدية جونيه

## ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة نهار الابعاء الواقع في ٢٠١٢/١٠/١

قرار بلدي رقم ٢١ه الموضوع: موافقة على عرض اصلاح مجاري في حارة صخر

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/ ٢٩٢٢٨٧/

بناء على البند رقم ١٥ من محضر جلسة ٢٠١٢/١٠/١

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٦٨٠٤ تاريخ ٢٠١٢/١٠/١٣ والمبلغة وفقاً للاصول.

ان مجلس بلدية جونيه

بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/١١ و ٢٠١٠/٥/١١

وبناء على قانون البلديات رقم ١٨ ١ /٧٧ وتعديلاته

وبناء على احكام المرسوم ٥٩٥٥/٨٢ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات.

بناء على القرار البلدي رقم ٢٦٦ تاريخ ٥/١٠/٥/١ و القاضي بالموافقة المبدئية على اصلاح مجاري في منطقة حارة صخر وذلك ضمن مبلغ ٢٠١٠,٠٠٠،٠٠٠لل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للجداول والشروط المعدة لهذه الغاية.

وبناء على العرض المقدم من العارض فادي يوسف نجيم رقم المالي (٣٩٢٩٣٦) والبالغة قيمته الاجمالية . . . . ١٩٠٥ ل ل

وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة انطوان جان مارون رقم المالي ( ٢٤٤٩٤٥) والبالغة قيمته الاجمالية ١٠٠٠،٨٨٨٠,٠٠٠ ل.ل.

وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة انطوان جان مارون رقم المالي ( ٢٤٤٩٤٥) والبالغة قيمته الاجمالية ٢٤٤٠، ١٨,٨٨٠,٠٠٠ ال. ثمانية عشر مليون وثمانماية وثمانون الف ليرة لبنانية كونه الانسب.

بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ و لاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية نصوص تخالف احكام هذه المادة.

وبناء على تُوفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٣٦١

## وبعد التداول بالموضوع:

## قررما يلى:

مادة اولى : الموافقة على العرض المقدم من العارض مؤسسة انطوان جان مارون رقم المالي ( ٢٤٤٩٥٠) والبالغة قيمته الاجمالية ١٨٨٨٠,٠٠٠ للل شغال المذكورة اعلاه عشر مليون وثمانماية وثمانون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشغال المذكورة اعلاه

ورد باقى العروض الى اصحابها.

مادة ثانية: يؤخذ المبلغ من باب ٢ فصل ١٤ " صيانة الطرق العامة " من موزانة العام ٢٠١٢وتعقد النفقة الاجمالية المذكورة اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقا للأصول.

مادة ثالثة : لا يعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .

ملدة رابعة :يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

رئيس بلاية جونيه	نانب رئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
انطوان افرام	فؤاد بواري	بيار صفير	دنیز کرم بو معشر	جوزف عوده	يوسف بشير
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
شربل ابي نخول	جورج بعینو	واكيم بو لحدو	عصام ریشا	ربيع بويز	توفیق مطر
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
روي الهوا	طارق الأشقر	فوزي مارون	انطوان شمعون	جورج سعاده	فزاد أبو شبكة

**يبلغ**: - قائمقام

-المراقب العام

- لجنة الشراء

- دائرة الهندسة

- دائرة المحاسبة